



المواصفات المطلوبة لاستدراج خدمات صيانة

الأعمال الكهربائية في هيئة تنظيم الطيران المدني

ترغب هيئة تنظيم الطيران المدني بالاستفادة من خدمات شركة متخصصة في خدمات صيانة الأعمال الكهربائية في كافة المباني والمحطات المختلفة ومديريات الملاحة الجوية في المطارات الثلاث التابعة لهيئة تنظيم الطيران المدني.

الشروط المطلوبة

١. تلتزم الشركة المتعاقد معها بإصلاح الأعطال التي تحصل في لوحات الكهرباء والخطوط الكهربائية والقيام بأعمال الصيانة الوقائية والطارئة. (حسب ملحق ١)
٢. تلتزم الشركة المتعاقد معها بأي أعمال تمديدات كهربائية جديدة وبدون أي تكلفة إضافية.
٣. تلتزم الشركة المتعاقد معها متابعة وصيانة أعمال الكهرباء التي تقوم بها الجهات الأخرى في مواقع الهيئة.
٤. تلتزم الشركة المتعاقد معها القيام بالصيانة الطارئة في جميع الأوقات (24/7) عند طلب هيئة تنظيم الطيران المدني لذلك ولا تعتبر الصيانة الطارئة بديلا عن الصيانة الدورية.
٥. تقوم هيئة الطيران المدني بتوفير قطع الغيار اللازمة لأية أعمال صيانة.
٦. تلتزم الشركة المتعاقد معها لطلب الصيانة في الحالات الطارئة خلال (٣) ساعات من لحظة التبليغ عن أي عطل طارئ خارج أوقات الدوام داخل حدود مدينة عمان الكبرى وفي الحالات التي يتطلب من الشركة المتعاقد معها إجراء الصيانة في مواقع الهيئة خارج حدود امانة عمان الكبرى تلتزم الهيئة بدفع البدلات/المياومات للشركة المتعاقد معها عن تلك المهمة حسب نظام الانتقال والسفر المعمول به في الوزارات والدوائر الحكومية.



٧. تلتزم الشركة المتعاقد معها بإصلاح أي عطل أو ضرر وتأمين قطع الغيار على نفقة الشركة الخاصة في حال كان العطل أو الضرر ناشئاً عن تقصير و/أو إهمال و/أو خطأ في عملية الصيانة .

٨. تلتزم الشركة المتعاقد معها بتأمين المعدات و العدد اللازمة والتي تمكنه من إجراء أعمال الصيانة وعلى نفقة الشركة الخاصة.

٩. يعتمد رقم هاتف الشركة المتعاقد معها المدون في العقد لغايات الطلب أو الاستدعاء في جميع الأوقات .

١٠. تلتزم الشركة المتعاقد معها بتقديم تقارير الصيانة الدورية والصيانة الوقائية عن كافة الأعمال بعد الانتهاء من إجرائها .

١١. تلتزم الشركة المتعاقد معها بتوفير فني/مهندس صيانة كهربائية طيلة أيام الأسبوع من الأحد إلى الخميس خلال ساعات العمل الرسمية في هيئة التنظيم الطيران.

١٢. تلتزم الشركة في الحالات الطارئة بتوفير فني/مهندس صيانة في أي موقع في هيئة التنظيم الطيران خارج أوقات العمل الرسمي و كذلك أيام العطل الرسمية وحسب طلب الهيئة .

١٣. تلتزم الشركة المتعاقد معها بتأمين المواصلات للوصول الى مواقع العمل وفي جميع الأوقات.

١٤. يحق للهيئة إنهاء العقد أو إلغاؤه قبل انتهاء مدته دون إبداء الأسباب ودون أن يترتب على الهيئة نتيجة الإلغاء أو إنهاء العقد أية مطالبات مالية أو مسائلة قانونية كما ويجوز الشركة المتعاقد معها إنهاء العقد بشرط إبلاغ الهيئة قبل (٦٠) ستون يوماً خطياً .



١٥. في حال تقصير الشركة المتعاقد معها بأي من الالتزامات التعاقدية المترتبة عليه بموجب هذا العقد كلياً أو جزئياً، يحق للهيئة خصم المبالغ التي يراها مناسبة من قيمة هذا العقد و/أو فسخ العقد دون حاجة إلى إنذار مسبق أو حكم قضائي .

١٦. لا يجوز للشركة المتعاقد معها التنازل عن هذا العقد إلى الغير كلياً أو جزئياً، وتلتزم الشركة المتعاقد معها بتنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجب هذا العقد من قبله مباشرة ولا يجوز التنفيذ بالوكالة ما لم توافق الهيئة خطياً على ذلك .

١٧. التكاليف المالية المترتبة على اصدار تصاريح دخول المطارات تكون من مسؤولية الشركة المتعاقد معها .

١٨. يجب ان لا تقل خبرة فني صيانة الكهرباء المتواجد في المطار عن عشر سنوات مصدقة من وزارة العمل.

١٩. في حال تعذر حضور الشركة المتعاقد معها للعمل لأي سبب تلتزم الشركة المتعاقد معها بتوفير البديل المناسب وفي حال عدم توفير البديل يحق للهيئة احضار اي جهة أخرى ويغرم الشركة المتعاقد معها أي تكاليف مالية مترتبة عن عدم الحضور .

٢٠. في حال وجود أعطال طارئة متعددة في أكثر من موقع تقوم الشركة المتعاقد معها بتوفير العدد المناسب من الفنيين.

٢١. تلتزم الشركة المتعاقد معها بخطط و برامج الصيانة الوقائية المعدة من قبل الهيئة.

٢٢. تلتزم الشركة المتعاقد معها بتطبيق اجراءات السلامة العامة والصحة وأي اجراءات متبعة في هيئة تنظيم الطيران المدني.



مواقع هيئة تنظيم الطيران المدني :

- مباني هيئة تنظيم الطيران المدني

○ مبنى ١

○ مبنى ٢

○ مبنى ٣

○ مبنى ٤

○ الحركة

- برج مطار الملكة علياء الدولي

- برج مطار عمان المدني

- برج مطار الملك حسين الدولي

- كافة محطات الاتصالات والمساعدات الملاحية والاستطلاع الراداري.

- مستودعات مطار الملكة علياء الدولي

- مستودعات مطار عمان المدني

- مستودعات مطار الملك حسين الدولي